

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٢٩ لسنة ٢٠٠٧

### وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤  
بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها  
نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : الجيزة ، الفيوم ،  
بني سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة ، المنوفية ،  
الإسماعيلية ، الغربية ، دمياط وكفر الشيخ اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/١ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٠٩ لسنة ٢٠٠٥ بقبول استثمارات التسوية المنصوص  
عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ،  
الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة ،  
المنوفية ، الإسماعيلية ، الغربية ، دمياط وكفر الشيخ الصادر بها قرار وزير العدل  
رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ بتأخير ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ،  
الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، المنوفية ، الإسماعيلية ،  
ال الغربية ودمياط الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ٢٠٠٥/١٢/١ إلى  
٢٠٠٦/١٢/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٧٠٩ لسنة ٢٠٠٦ بتأخير ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ،  
الفيوم ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، المنوفية ، الإسماعيلية ودمياط  
ال الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ٢٠٠٦/١٢/١ إلى ٢٠٠٧/٥/٣١  
بالنسبة لمحافظتي المنوفية وقنا ومن ٢٠٠٦/١٢/١ إلى ٢٠٠٧/١٢/١  
بالنسبة لباقي المحافظات وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ  
صدر القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٧/٥/٣٠ بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣٠ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة قنا الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤/٥/٣١ من ٢٠٠٤/٥/٣١ إلى ٢٠٠٧/١٢/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار؛ وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٧/١٢/٤ :

### **قرار:**

#### **(المادة الأولى)**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ، الفيوم ، أسوان ، أسيوط ، دمياط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤/١٢/١ من ٢٠٠٧/١٢/١ إلى ٢٠٠٨/١٢/١

#### **(المادة الثانية)**

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني على الأقسام المساحية بالمحافظات المحددة بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

#### **(المادة الثالثة)**

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٠٧/١٢/٢٤

وزير العدل

**المستشار / محمد مرعي**